

وزارة التضامن والعدالة الاجتماعية

(قطاع الشؤون)

قرار رقم ١٦٨ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢١/٦/٢٠١١

وزير التضامن والعدالة الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٦ بتفويض وزير التضامن الاجتماعى

فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩ لسنة ٢٠١١

بشأن التشكيل الوزارى ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٦ لسنة ٢٠١١

بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على مذكرة السيد الأستاذ المستشار الدكتور المستشار القانونى

لوزارة التضامن والعدالة الاجتماعية بشأن مؤسسة إيد على إيد للتنمية

المشهرة برقم (٣٦٣٥) لسنة ٢٠١٠ - الجيزة والتي آلت نتيجتها إلى الموافقة على طلب المؤسسة

بإضفاء صفة النفع العام عليها ؛

قرر:

(مادة اولى)

يتم إضفاء صفة النفع العام على مؤسسة إيد على إيد للتنمية

والمشهرة برقم (٣٦٣٥) لسنة ٢٠١٠ - الجيزة .

(مادة ثانية)

تتمتع هذه المؤسسة بامتيازات السلطة العامة على النحو التالى :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .

(مادة ثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وتتحمل المؤسسة نفقات النشر ،
ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التضامن والعدالة الاجتماعية

د/ جودة عبد الخالق